

(ب) التوسيع في زراعة محاصيل القمح والذرة الرفيعة والأرز وقصب السكر والبذور الزيتية والموز بالسودان لسد حاجة البلدين المترامية منها .

- (ج) مكافحة الآفات بالطائرات
- ٢ - استخدام المياه .
- ٣ - الإرشاد والتدريب الزراعي
- ٤ - الإصلاح الزراعي .
- ٥ - الائتمان الزراعي والتعاون والتنمية الريفية .

(المادة الثانية)

تشمل التعاون العلمي والفنى في الميدان الزراعى بين البلدين صورة أو أكثر من الصور الآتية :

- (١) تبادل الخبراء الزراعيين لأغراض معينة ولفترات محددة .
- (٢) تبادل الباحثين الزراعيين بقصد إجراء بحوث مشتركة في المعاهد والمعامل ومحطات البحوث في كلا البلدين .
- (٣) تقديم الم奴ج الدراسية في موضوعات معينة ولفترات يتفق عليها بين الجانبين .
- (٤) تنظيم برامج تدريبية خاصة في ج.ع.م في مختلف الميدانين الزراعية للزراعيين من كلا البلدين .
- (٥) التوسيع في تبادل المعلومات العلمية والفنية وكذلك الاحصاءات والمطبوعات والنشرات الزراعية بين البلدين .
- (٦) تدعيم جهاز الإرشاد الزراعي والاقتصاد المترافق في السودان .
- (٧) التوسيع في تبادل انتقاوى والأصناف الحسنة من المحاصيل الحقلية والبساتين المختلفة لأغراض التجارب والبحوث .

(٨) إنشاء معهد لاختبارات القطن في السودان .

- (٩) إنشاء محطة مشتركة في السودان ل التربية أصناف جديدة من قصب السكر زراعتها في كلا البلدين .
- (١٠) توفير وتبادل المعدات والآلات الازمة لأغراض البحوث والإرشاد .

ويتم الاتفاق بين الجانبين فيما بعد على المعاملة المالية والشروط التي تنظم تبادل الخبراء والباحثين والوفود بين على منع دراسية أو تدريبية أو غيرهم من العاملين ، وكذلك تبادل مواد البحث والمعدات والآلات بين البلدين مع مراعاة أن تكون هذه البنود والشروط منتفقة مع القوانين واللوائح السارية في كلا البلدين .

(المادة الثالثة)

تناول التعاون الزراعي بين البلدين بمشروعات زراعية مشتركة ذات نوع لها وذلك طبقا لما تم الاتفاق عليه بين الجانبين من وقت لآخر .

(المادة الرابعة)

تشكل لجنة زراعية مشتركة من الجانبين وتحتاج هذه اللجنة مراجعة على الأقل كل عام في الخرطوم أو القاهرة بالتناوب ، ويظل رئيس كل جانب على اتصال بالآخر في كل ما يخص بأعمال اللجنة .

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٢٦ لسنة ١٩٧٠

بيان الموافقة على بروتوكول التعاون العلمي والفنى في ميدان الزراعة الموقع في الخرطوم بتاريخ ٧ يناير سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية والكتاب المتبادل الملحق به الموقع في الخرطوم بتاريخ ١٥ مارس سنة ١٩٧٠ بشأن إلغاء العمل بالبروتوكول الزراعي الموقع بينهما في القاهرة بتاريخ ٢ أكتوبر سنة ١٩٦٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

و بعد موافقة مجلس الأمة :

قرر :

مادة وحيدة - ووفقا على بروتوكول التعاون العلمي والفنى في ميدان الزراعة الموقع في الخرطوم بتاريخ ٧ يناير سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية والكتاب المتبادل الملحق به الموقع في الخرطوم بتاريخ ١٥ مارس سنة ١٩٧٠ بشأن إلغاء العمل بالبروتوكول الزراعي الموقع بينهما في القاهرة بتاريخ ٢ أكتوبر سنة ١٩٦٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق

صدر باسم الجمهورية في ٢٦ سفرستة ١٣٩٠ (٢٠ مايو ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

بروتوكول التعاون العلمي والفنى في ميدان الزراعة بين حكومة جمهورية السودان الديمقراطية وحكومة جمهورية العربية المتحدة إن حكومة جمهورية السودان الديمقراطية وحكومة جمهورية العربية المتحدة آخذتين في الاعتبار التفاوض والتقدير المعاى فى الميدان الزراعى فى البلدين وتشابه الظروف البيئية فيها ، وأن تأثير البحوث فى أي من البلدين يمكن تطبيقها عمليا والاستفادة منها فى كلا البلدين ، وبالرجوع إلى اتفاق التعاون الفنى بين جمهورية السودان الديمقراطية وجمهورية العربية المتحدة الموقع بالخرطوم بتاريخ ٣١ أغسطس سنة ١٩٦٩ ورغبة منها فى تعميم وتحسين الاتصال الوثيق بينهما فى التوازى الفنية والعلمية والتطبيقية وفي كافة النواحي الزراعية الأخرى على أساس الفع المترافق لها . قد اتفقنا على توقيع البروتوكول الحالى فى مجال التعاون العلمي والفنى فى ميدان الزراعة .

(المادة الأولى)

يتضمن مجال التعاون العلمي والفنى فى الميدان الزراعى بين البلدين جميع فروع الزراعة وخاصة ما يأتى :

١ - الشروع فى إجراء الدراسات الفنية الازمة لقيام شركات مشتركة متخصصة لتولى إنجاز هذه المهام :

(١) سعى واستصلاح الأراضى

لذلك أعرض اقتراحي هذا راجيا اعتبار هذا الكتاب وإجازة سعادتكم بالموافقة على ما تضمنه بثانية اتفاق بين حكومتينا على إلغاء البروتوكول القاهرة سالف الذكر واعتبار الكتابين جزءا لا يتجزأ من البروتوكول الموقع بيننا في المطروم في ٧ يناير سنة ١٩٧٠

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام ما  
وزير الزراعة والإصلاح الزراعي  
سيـد مـرسـى

البرة : وزع / ١١٢ / ١ / ١١  
التاريخ : ١٩٧٠ / ٣ / ١٥

جمهورية السودان  
وزارة الزراعة والغابات  
مكتب الوزير  
الموترن ٧٠٨٩٥  
المطروم

السيد وزير الزراعة والإصلاح الزراعي  
الجمهورية العربية المتحدة  
تحية مباركة

بالإشارة لكتابكم الخاص بالغاء العمل بالبروتوكول القديم الموقع بيننا بتاريخ ١٠/٢/١٩٦٩ والعمل بالبروتوكول الجديد الموقع بيننا في ٧ يناير سنة ١٩٧٠

نظرا لإدخال بعض التعديلات على البروتوكول الأول بقصد زيادة مجالات التعاون المنصوص عليها في البروتوكول الأخير فإلى بهذا أزيد اعتبار كتابكم سالف الذكر وأوافق على ما تضمنه بثانية اتفاق بين حكومتينا على إلغاء بروتوكول القاهرة واعتبار هذين الكتابين جزءا لا يتجزأ من البروتوكول الموقع بيننا في المطروم بتاريخ ٧ يناير سنة ١٩٧٠

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام ما  
وزير الزراعة والغابات  
إمضاء : (محمد عبد الله نور)

## وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٧٢٦ لسنة ١٩٧٠ الصادر بتاريخ ٢ مايو ١٩٧٠ بالموافقة على بروتوكول التعاون العلمي والفنى في ميدان الزراعة الموقع في المطروم بتاريخ ٧ يناير سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية والكتاب المتبادل الملحق به الموقع في المطروم بتاريخ ١٥ مارس سنة ١٩٧٠ اثنان إلغاء العمل بالبروتوكول الزراعي الموقع بينهما في القاهرة بتاريخ ١٢ أكتوبر سنة ١٩٦٩

يرأس الجانب السوداني السيد وزير الزراعة والغابات وينوب عنه السيد وكيل وزارة أو من يختاره ويرأس الجانب العربي في الجهة السيد وزير الزراعة والإصلاح الزراعي وينوب عنه السيد وكيل وزارة أو من يختاره (المادة الخامسة)

تولى الجهة الزراعية المشتركة وضع برنامج تنفيذى سنوى يوضع فيه برامج العمل في العام التالي بالنسبة للجالات المنصوص عليها في البروتوكول وكذلك متابعة ما يجرى تنفيذه منها .

## (المادة السادسة)

يتم حل أي عقبة قد تنشأ بخصوص تنفيذ البروتوكول الحالى بالطرق الدبلوماسية .

## (المادة السابعة)

يصبح هذا البروتوكول بعد إقراره من الحكومتين ساريا من تاريخ الموافقة عليه من كلا الحكومتين ويستمر نافذا لمدة تسع سنوات تجدد بعدها من سنة إلى أخرى تلقائيا ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته في إنهائه قبل موعد انتهاء الاتفاقية بستة أشهر . وإثباتا لما تقدم وقع متذوبا بالجانبين هذا البروتوكول بما لكل منها من سلطة مخولة من حكومته .

حرر بالمطروم في اليوم الثامن والعشرين من شوال سنة ١٣٨٩  
اللواقى اليوم السابع من يناير سنة ١٩٧٠ من أصلين باللغة العربية وكلاهما له نفس الجهة .

عن حكومة جمهورية السودان  
الديمقراطية  
العربية المتحدة

إمضاء ( محمد عبد الله نور )  
وزير الزراعة والغابات

وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي  
( مكتب الوزير )

السيد وزير الزراعة والغابات

جمهورية السودان الديمقراطية

تحية طيبة وبعد :

بالإشارة إلى البروتوكول الموقع في القاهرة بتاريخ ٢ أكتوبر سنة ١٩٦٩  
بشأن التعاون العلمي والفنى بين حكومتينا في ميدان الزراعة .

أشرف بالإفادة بأنه حيث قد تم الاتفاق بيننا في المطروم على إدخال بعض التعديلات على البروتوكول سالف الذكر بقصد زيادة مجالات التعاون المنصوص عليها فيه .

وحيث أن البروتوكول بعد تعديله قد أفرغ في وثيقة جديدة تبادلنا التوقيع عليها في المطروم بتاريخ ٧ يناير سنة ١٩٧٠ ، فإن الأمر يقتضي إلغاء بروتوكول القاهرة الموقع في ٢ أكتوبر سنة ١٩٦٩ اكتفاء بالبروتوكول الشامل الموقع في المطروم بتاريخ ٧ يناير سنة ١٩٧٠ .

## جدول حرف (ا) بالمصروفات الفعلية

مجلس محافظة الاسماعيلية لسنة الماليّة ١٩٦٣/١٩٦٢

المتصفح الفعلي	الاعتمادات المعدلة	الاعتمادات الإبتدائية وقل وتحقيق اعتمادات	الاعتمادات الوارددة بالميزانية	اليان
١٠٦٢٥٤٠٥٨	١٠٩٠٢٥٥	٥٢١٧٨	١٠٢٨٠٧٧	الباب الأول
٣٧٣٠٦٩٨٠٢	٤١٣٩٩٥	٥٣١١٩	٣٦٠٨٧٦	« الثاني »
٦٢٨٣٥٩٤٩	٨٤٢٩٦٧	٨١٦٧	٨٥١١٣٤	« الثالث »
١٤٠٦٧٨٦٣٧	١٩٨٨١٠	٣٦٢٩	١٩٦١٨١	مصاريف مصاريف
			٢٤٤٦٢٦٨	غير مبوبة
٢٢٠٥٦٤٧٥٤٦	٢٥٤٦٠٢٧	٩٩٧٥٩		الجملة --
			٢٤٤٦٢٦٨	

## جدول حرف (ب) بالإيرادات المحصلة

مجلس محافظة الاسماعيلية لسنة الماليّة ١٩٦٣/١٩٦٢

المحصل الفعلى	التقدير الوارد بالميزانية	النوع	%
٣٦١٥٦٢٥٨	٢٤٤٤٥	الضرائب والرسوم العقارية .. .	١
- - -	٥٨٠٠	التعويض عن التعديل في الضرائب على العقارات .. . .	٢
١١٧٩٩٤٦١٨	٤٩٧٠	رسوم السيارات .. . .	٤
٦١٠٩٢٢	١٧٠	الحصة في الإيرادات المشتركة ..	٥
١٠٤٥٤١٤٥	-	ضرائب ورسوم ذات صفة محلية	٨
٢١٢٣٣٤٣٩	٨٤١	ضرائب ورسوم متعددة .. . .	٩
- - -		الحصة في الضريبة الإضافية على هيئة قنطرة السويس .. . .	١٠
١٥٥١٨٢٨	-	موارد غير مستقرة .. . .	١١
٢٢٩٠٩٨٠	١٦٠٠	إيرادات الحاجز .. . .	١٢
- - -	٣٣٠	تسهيلات ائتمانية .. . .	١٣
٢١٠٩١١٠٢٠	٣٨٢٧٢٦	جملة الإيرادات الذاتية .. .	
٢٠٥١٧٩١-	٢٠٦٣٥٤٢	[عامة من] ميزانية الدولة .. . .	
٢٢٦٢٧٠٢٠٢	٢٤٤٦٢٦٨	جملة الإيرادات ..	
٥٧٠٥٤٤٧٤	-	يتبعد فائض تنفيذ الميزانية ..	
٢٢٠٥٦٤٧٥٤٦	٢٤٤٦٢٦٨	الجملة .. . .	

## قرر :

مادة وحدة — ينشر في الجريدة الرسمية برونو كول التعاون العلمي والفنى في ميدان الزراعة الموقع في الخرطوم بتاريخ ٧ يناير سنة ١٩٧٠ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية السودان الديمقراطية والكتاب المتبادل الملحق به الموقع في الخرطوم بتاريخ ١٥ مارس سنة ١٩٧٠ بشأن إنشاء العمل بالبروتووكول الزراعي الموقع بينهما في القاهرة بتاريخ ٢ أكتوبر سنة ١٩٦٩ ، ويعلم به اعتباراً من ٥ أغسطس سنة ١٩٧٠ بموجب رياض

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٩١ لسنة ١٩٧٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعل قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠

،

وعل اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية الصادرة بقرار رئيس

جمهوريّة العربيّة المُتحدة رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩٦ لسنة ١٩٦٢ بربط ميزانية مجلس

محافظة الاسماعيلية لسنة الماليّة ١٩٦٣/١٩٦٢ ،

## قرار :

مادة ١ — اعتماد تقليل مبلغ ٢٨٦٧٧ج ( ثمانية وعشرين ألفاً وسبعين وسبعة وسبعين جنيهاً ) من الباب الثالث بميزانية الفصل ٢ — مديرية التربية والتعليم لسنة الماليّة ١٩٦٣/١٩٦٢ إلى الباب الأول بنفس الفصل والميزانية والسنة الماليّة وذلك لواجهة المصروفات الفعلية على الباب الأول .

مادة ٢ — اعتماد المصروفات الفعلية لمجلس محافظة الاسماعيلية لسنة الماليّة ١٩٦٣/١٩٦٢ بمبلغ ٢٢٠٥٦٤٧ جنية و٥٤٦ مليوناً ( مليونين ومائتين وخمسين وخمسة آلاف وسبعين وسبعة وأربعين جنيهاً وخمسين وسبعين وأربعين مليوناً ) وفقاً للجدول حرف (أ) المرافق .

مادة ٣ — اعتماد الإيرادات الفعلية لمجلس محافظة الاسماعيلية لسنة الماليّة ١٩٦٣/١٩٦٢ بمبلغ ٢٢٠٥٦٤٧ جنية و٥٤٦ مليوناً ( مليونين ومائتين وخمسين وسبعين وسبعة وأربعين جنيهاً وخمسين وسبعين وأربعين مليوناً ) وفقاً للجدول حرف (ب) المرافق .

مادة ٤ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر براسه بالجمهورية في ٢٤ ربى الآخر سنة ١٣٩٠ ( ٢٨ يونيو سنة ١٩٧٠ )

جمال عبد الناصر